الشاطبي بامر بالبسملة بعد الاستعاذة في قوله تعالى الله
لا اله الا هو وقوله اليه يرد علم الساعة ونحوه لما في ذلك
من البشاعة وكذا كان يفصل ابو الجواد عنا ابن فارس
وغيره وهو اختيار مكي في غير التبصرة الى ان قال تجوز
الاوجه الاربعة في البسملة مع الاستعاذة من الوصل بالاستعاذة
والاية ومن قطعها عن الاستعاذة ووصلها بالاية ومن
عكسها اه وقال في غيث النفع فان كانتا اي الاستعاذة
مع البسملة جازت لكل القرا اربعة اوجه الاول الموقوف
عليهما وهو احسنها الثاني الوقف على الاستعاذة ووصل
البسملة باول القراة الثالث وصلها والوقف على البسملة
الرابع وصلها ووصل البسملة باول القراة سواء كانت
القراة اول سورة ام لا اه فعلم يقينا مما مهد ان وصل
البسملة باي جزء من اجزا السورة جائز وانه اذا وصلت
باية مفتتحة بلفظ الجلالة تعين ترقيق اللام لوجود
المقتضي ولا يكلف القاري بالوقف دونه ليبتداه بالتفخيم
لانه الزام بما لا يلزم اذ الترقيق لا محذور فيه كما توهم بل
هو منزل من عند الله تبارك وتعالى في اشرف المواطن
كالتفخيم وقد تلقاه خير القرون رضي الله عنهم من افواه
الحضرة النبوية الافصحية التي لا تجوز في لفظها وهكذا
وصل البا فعلم من هذا ان الترقيق والتفخيم سواء
ولو كان الترقيق محذورا لم يخلو الحال من احد امرين

اما

اما على الورود بالكلمة او ايجاب الوقف قبل كل جلالة
هي بعد كسرة خصوصا في اماكن الوقف القبيح خصوصا
في دوس الاي كقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا
باحسن منها او ردوها ان الله كان على كل شي حسيبا
ثم الابتدا بقوله الله لا اله الا هو وقوله انما انت منذر
ولكل قوم هاد ثم الابتدا بقوله الله يعلم ما تحمل كل انثى
وقوله الى صراط العزيز الحميد ثم الابتدا بقوله الله الذي
له ما في السموات وما في الارض وقوله قل هو الله احد
ثم الابتدا بقوله الله الصمد مع انه لم ينقل ذلك احد ممن
علمنا بل قال العلامة القسطلاني في كتابه لطايف
الاشارات الوقف على قل هو الله احد كامل لان هو
مبتدا ولفظ الجلالة مبتدا ثان واحد خبر المبتدا
الثاني والجملة خبر الاول الله الصمد كامل ولم يولد كامل
احد تام واختير وفاقا للاخفش والسجستاني وابن
الانباري وابن عبد الرزاق ان لا يوقف الا على اخرها
لان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يقراها كلها على
من قال صف لنا ربك من قريش اه فانظر الى اختيار
هولا الايمة الاعلام وصل احد بالله الصمد مع كونه
موجبا للترقيق ولو كان في الترقيق ادنى محذور لما اختاروا
الوصل والله اعلم ومن تامل نصهم على جواز وصل البسملة
بالاجماع سكوتهم عن حكم لام الجلالة حالة الوصل ايقن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)